بسم الله الرحمن الرحيم

FAISAL ISLAMIC BANK OF EGYPT

صدق فى المعاملة • طهارة فى الأرباح • سلامة فى الأموال

بنك فيصل الإسلامى المصرى

السيد الأستاذ / المـــدير العـــام

إدارة الإفصاح البورصة المصرية

مبنى البورصة المصرية بالقرية الذكية B135

الكيلو ٢٨ طريق مصر/اسكندرية الصحراوى محافظ الجيزة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

بالاشارة الى خطابنا رقم ٨٨٧ بتاريخ ٢٨ ابريل ٢٠٢١م بخصوص اجتماع الجمعية العامة غير العادية للبنك - نتشرف بالاحاطة ان الجمعية العامة انعقدت يوم الخميس ٢٧ مايو ٢٠٢١م الموافق ١٥ شوال ١٤٤٢ هـ ووافقت على تعديل بعض مواد النظام الاساسى وهى (٢ ، ٧ ، ٤٧) مرفق .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الإحترام ،،،

مساعد الرئيس التنفيذى

رأفت مقبل حسين

تحريراً في : ٢٠٢١/٠٥/٢٧م

مرفق :

نص مواد النظام الاساسى بعد التعديل .

مواد النظام الأساسي بعد التعديل

****

م	المادة	النص بعد التعديل
١	مادة (٢)	مقر المركز الرئيسي للبنك مدينة القاهرة ، ويجوز له أن ينشئ فروعاً وتوكيلات بجمهورية مصر العربية وخارجها ، **فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً علي فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧م وقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨م والمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢م.**
٢	مادة (٧)	حدد رأس مال البنك المرخص به بمبلغ واحد مليار دولار أمريكي ، **وحدد رأس مال البنك المصدر بمبلغ ستمائة وسبعة مليون وأربعمائة واحد وسبعون ألفاً وأربعمائة وخمسون دولار أمريكي ، موزعاً علي ستمائة وسبعة مليون وأربعمائة واحد وسبعون ألفاً وأربعمائة وخمسون سهم ، قيمة كل سهم دولار أمريكي واحد أو ما يعادله بالجنية المصري** وجميعها أسهم نقدية مكتتب فيها مدفوعة بالكامل).
٣	مادة (٤٧)	تعقد الجمعية العمومية كل سنة خلال الثلاثة أشهر التالية لنهاية السنة المالية للبنك علي الأكثر في المكان واليوم والساعة المعينة في اعلان الدعوة للاجتماع. وتجتمع علي الاخص لسماع تقرير مجلس الادارة عن نشاط البنك ومركزه المالي تقرير مراقبي الحسابات والتصديق علي ميزانية السنة المالية المنتهية وعلي حساب الأرباح والخسائر ولتحديد مقدار حصص الأرباح التي توزع علي المساهمين وكيفية توزيعها وتعيين مراقبي الحسابات وتحديد مكافاتهم وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن المساهمين كل ثلاث سنوات ، علي ان يراعي تمثيل هيئة الأوقاف المصرية برئيسها بصفته ضمن أعضاء المجلس وبشرط الا تقل مساهمتها عن الحد الوارد بعقد التأسيس وكذلك لانتخاب أعضاء هيئة الرقابة الشرعية كل ثلاث سنوات ، ذلك كله بمراعاة الأحكام القانونية المنظمة في هذا الشأن). **مع مراعاة استخدام البنك نظام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الادارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الادارة كلما أمكن ذلك بحيث يسمح فيها للمساهم بمنح الكتلة التصويتية التي تمثلها الأسهم المملوكة له في رأس مال البنك لمرشح واحد أو توزيعها علي أكثر من مرشح أو علي كل المرشحين لشغل عضوية مجلس الإدارة.**